



## الجمعية العمومية — الدورة الحادية والأربعون

### اللجنة القانونية

البند رقم ٤٣ : المسائل الأخرى المعروضة على نظر اللجنة القانونية

### الذكرى الخامسة والسبعون لإنشاء اللجنة القانونية لمنظمة الطيران المدني الدولي

(ورقة مقدمة مقدمة من سنغافورة برعاية مشتركة من استراليا والنمسا وجزر البهاما والبرازيل  
وفنلندا وغامبيا وألمانيا وهنغاريا وعمان)

#### الموجز التنفيذي

تحل في هذا العام ٢٠٢٢ الذكرى الخامسة والسبعون لإنشاء اللجنة القانونية للإيكاو، التي تأسست أثناء الدورة الأولى للجمعية العمومية للإيكاو (مونتريال، ٦-٢٧/٥/١٩٤٧). وافقت اللجنة القانونية، خلال دورتها الثامنة والثلاثين (الافتراضية، ٢٢-٢٥/٣/٢٠٢٢)، بعد النظر في الوثيقة LC/38-WP/7-2، "الذكرى الخامسة والسبعون لإنشاء اللجنة القانونية لمنظمة الطيران المدني الدولي"، على التوصية بأن تعتمد جمعية الإيكاو قرارا يعترف بالمساهمة الكبيرة للجنة في تطوير القانون الدولي وتدوينه، فضلا عن الاحتفال بالذكرى السنوية الخامسة والسبعين لإنشائها.  
الإجراء: الجمعية العمومية مدعوة إلى اعتماد القرار المقترح في المرفق.

الأهداف الاستراتيجية:	ترتبط ورقة العمل هذه باستراتيجيات دعم التنفيذ - برنامج الدعم - الخدمات القانونية والعلاقات الخارجية.
الآثار المالية:	لا توجد.
المراجع:	الوثيقة LC/38-WP/7-2، الذكرى الخامسة والسبعون لإنشاء اللجنة القانونية لمنظمة الطيران المدني الدولي.

## ١- المقدمة

١-١ تصادف في هذا العام ٢٠٢٢ الذكرى الخامسة والسبعون لإنشاء اللجنة القانونية للإيكاو، والتي تأسست أثناء الدورة الأولى للجمعية العمومية للإيكاو (مونتريال، ٦-٢٧/٥/١٩٤٧). قامت اللجنة القانونية للإيكاو على أساس "اللجنة الفنية لفقهاء قانون الجو" (CITEJA)، التي أُنشئت بموجب توصية صدرت عن المؤتمر الدولي الأول لقانون الجو الخاص، الذي انعقد في باريس عام ١٩٢٥.

٢-١ منذ تأسيس اللجنة القانونية، قامت اللجنة بإعداد مسودات لنصوص قانونية أدت إلى إقرار أربع وعشرين معاهدة لقانون الجو الدولي في مجالات السلامة الجوية وأمن الطيران والمسؤولية القانونية الواقعة على عاتق الطائرات والناقلين الجويين وتمويل شراء الطائرات. وترد قائمة بهذه المعاهدات في المرفق (أ) بهذه الورقة. وتعد بعض هذه المعاهدات التي صيغت برعاية اللجنة القانونية من بين وثائق تدوين قانون الجو الأكثر قبولاً بشكل عام. كذلك نظرت اللجنة القانونية في تعديل اتفاقية شيكاغو حيث أدخلت المادة ٣ مكرر لمعالجة مشكلة اعتراض أي طائرة في أثناء طيرانها وتدابير إنفاذ أخرى ذات الصلة والمادة ٨٣ مكرر بشأن نقل وظائف مراقبة السلامة. لذلك، ساهمت اللجنة القانونية مساهمة كبيرة في تطوير القانون الدولي وتدوينه.

٣-١ وبالإضافة إلى أن اللجنة القانونية عنصر أساسي في عملية وضع المعاهدات المتعلقة بالطيران المدني الدولي، فإنها تسدي المشورة إلى الجمعية العمومية والمجلس بشأن تفسير اتفاقية شيكاغو. وأجرت اللجنة القانونية أيضاً العديد من الدراسات بخصوص موضوعات محددة تتعلق بقانون الجو الدولي، منها الوضع القانوني للطائرات وقائدي الطائرات، والمسؤولية القانونية التي تتحملها وكالات مراقبة الحركة الجوية، والإطار القانوني للنظام العالمي للملاحة بالأقمار الصناعية، وتعريف الطائرة المدنية والطائرة الحكومية المملوكة للدولة، والجوانب القانونية في عمليات الطائرات الموجهة عن بعد. وأشرفت اللجنة أيضاً على إعداد المواد الإرشادية التي عالجت موضوعات شتى منها الركاب المشاغبين وغير المنضبطين ونقل وظائف مراقبة السلامة وتعارض المصالح في الطيران المدني، وذلك في إطار سعيها لمساعدة الدول الأعضاء في الإيكاو والمنظمات الدولية على تنفيذ المعاهدات والقواعد والتوصيات الدولية.

٤-١ وقاد مداولات اللجنة القانونية رؤساء ونواب رؤساء من دول من جميع أقاليم الإيكاو وبدعم من إدارة الشؤون القانونية والعلاقات الخارجية التابعة لمنظمة الطيران المدني الدولي التي تعمل كأمانة لها. كما تلقت اللجنة القانونية دعماً مقدرًا لتنفيذ برامج عملها من جانب لجانها الفرعية وأفرقتها العاملة ولجان الدراسات وفرق العمل التابعة للأمانة العامة التي أنشأتها إدارة الشؤون القانونية والعلاقات الخارجية ورؤساء اللجان ونوابهم ومقرريها وأعضائها.

٥-١ كما يتضح من الدورة الثامنة والثلاثين (الافتراضية، ٢٢-٢٥/٣/٢٠٢٢)، مازالت اللجنة القانونية تمارس دوراً قيادياً في المنظمة حيث تعكف على دراسة المسائل الجديدة والناشئة التي تؤثر على قانون الجو وتحدد سبل معالجة المسائل القانونية المترتبة على التحديات الماثلة ولمكانية الاستفادة من الفرص السانحة في ضوء تغير المشهد العام والواقع المعاصر للنقل الجوي.

## ٢- الاجراء المعروض على اللجنة القانونية في دورتها الثامنة والثلاثين

١-٢ نظرت اللجنة القانونية، خلال دورتها الثامنة والثلاثين، في الوثيقة LC/38-WP/7-2، "الذكرى الخامسة والسبعون لإنشاء اللجنة القانونية لمنظمة الطيران المدني الدولي"، والتي قدمت خلفية تاريخية عن إنشائها وسلطت الضوء على أهمية العمل

الذي أنجزته اللجنة القانونية على مدى السنوات الخمس والسبعين الماضية. ووافقت اللجنة القانونية على التوصية بأن تعتمد الجمعية العمومية للإيكاو قرارا للاعتراف بالمساهمة الكبيرة للجنة في تطوير وتدوين القانون الدولي وكذلك للاحتفال بالذكرى السنوية الخامسة والسبعين لإنشائها.

### ٣- الاستنتاج

٣-١ وبهدف الاعتراف بالمساهمة الكبيرة التي قدمتها اللجنة القانونية لمنظمة الطيران المدني الدولي في تطوير القانون الدولي وتدوينه، فضلا عن الاحتفال بالذكرى السنوية الخامسة والسبعين لإنشائها، فإن الجمعية العمومية مدعوة إلى اعتماد القرار المقترح المبين في المرفق.

-----



## المرفق

القرار ٤١-٠٠: الذكرى السنوية الخامسة والسبعون لإنشاء اللجنة القانونية لمنظمة الطيران المدني الدولي (الإيكاو)

حيث أن عام ٢٠٢٢ يصادف الذكرى السنوية الخامسة والسبعين لإنشاء اللجنة القانونية لمنظمة الطيران المدني الدولي (الإيكاو) في الدورة الأولى لجمعية العمومية للإيكاو التي عقدت في عام ١٩٤٧؛

وإذ تشير إلى أن اللجنة القانونية للإيكاو أنشئت على "أساس اللجنة الفنية لفقهاء قانون الجو" (CITEJA)؛

وإذ تلاحظ أن اللجنة القانونية للإيكاو قد أعدت منذ إنشائها مشاريع صكوك أدت إلى اعتماد ٢٤ معاهدة للقانون الجوي الدولي في مجالات مسؤولية شركات النقل الجوي والطائرات، وتمويل الطائرات، وسلامة وأمن الطيران؛

وإذ تلاحظ أيضا أن اللجنة القانونية شاركت في إعداد دراسات عن مسائل محددة تتعلق بقانون الجو الدولي وكذلك في وضع مواد توجيهية تفيد الدول الأعضاء في الإيكاو والمنظمات الدولية في تنفيذها لمعاهدات قانون الجو وما يرتبط بها من لقواعد والتوصيات الدولية؛

وإذ تسلم بالمساهمة الكبيرة التي قدمتها اللجنة القانونية للإيكاو، بدعم قوي من الأمانة العامة للمنظمة، ولا سيما إدارة الشؤون القانونية والعلاقات الخارجية، في تطوير وتدوين قانون الجو الدولي؛

وإذ تسلم كذلك بأن المشاركة العالمية في معاهدات قانون الجو الدولي هي وحدها التي ستضمن وتعزز فوائد توحيد القواعد الدولية التي تجسدها،

وتصميما منها على ضمان أن تواصل اللجنة القانونية للإيكاو الاضطلاع بدور هام في التصدي للتحديات المستمرة التي تهم مجتمع القانون الجوي الدولي؛

فإن الجمعية العمومية، بمناسبة الذكرى السنوية الخامسة والسبعين لإنشاء اللجنة القانونية للإيكاو:

١- تشيد بقيادة ورؤية اللجنة الفنية لفقهاء قانون الجو" (CITEJA) التي صاغت أول مجموعة من معاهدات قانون الجو الدولي؛

٢- تشدد على الدور الأساسي الذي اضطلعت به اللجنة القانونية للإيكاو لتطوير وتدوين قانون الجو الدولي منذ إنشائها في عام ١٩٤٧؛

٣- تعترف بالمساهمين العديدين في أعمال اللجنة القانونية، بمن فيهم ممثلو الدول الأعضاء في الإيكاو الذين عملوا كرؤساء ونواب لرؤسائها وفي لجانها الفرعية وأفرقتها العاملة ولجان الدراسات وفرق العمل التابعة للأمانة العامة كرؤساء أو نواب رؤساء أو مقررین أو أعضاء، فضلا عن ممثلي المنظمات الدولية المعتمدة كمراقبة لدى اللجنة القانونية؛

٤- تكرر تأكيد الحاجة إلى أن تواصل اللجنة القانونية للإيكاو الاضطلاع بدور قيادي في دراسة القضايا الجديدة والناشئة التي تؤثر على قانون الجو وتشجيع تطوير وتدوين القانون الجوي الدولي، وبالتالي تعزيز الإطار القانوني الذي يرفع الطيران المدني الدولي؛

٥- تحث جميع الدول الأعضاء في الإيكاو على تعزيز المشاركة العالمية في معاهدات قانون الجو الدولي والامتثال الفعال لأحكامها بغية تعزيز سيادة القانون؛

٦- تدعو جميع الجهات المعنية، بما في ذلك الدول الأعضاء والمنظمات في أسرة الطيران المدني العالمية، إلى مواصلة العمل معاً من خلال اللجنة القانونية للإيكاو بهدف المساهمة في تطوير وتدوين قانون الطيران الدولي لصالح جميع دول وشعوب العالم.

— انتهى —